

## مساهمة الجمعيات الخيرية في تنمية الرأس المال الاجتماعي للمدن

سفيان سحنون<sup>(1)</sup> أ.د العربي ايشبودان<sup>(2)</sup>

1- مخبر التحليل السوسيولوجي لتنمية الأقاليم، جامعة أبو القاسم سعد الله - الجزائر 2، soufyane.sahnoune@univ-alger2.dz

2- مخبر التحليل السوسيولوجي لتنمية الأقاليم، جامعة أبو القاسم سعد الله - الجزائر 2، lichboudene@yahoo.fr

تاريخ القبول: 2025/12/03

تاريخ المراجعة: 2025/10/01

تاريخ الإيداع: 2024/07/29

## ملخص

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على واقع الحركة الجمعوية في الجزائر والمتصل بتنمية الرأس المال الاجتماعي من خلال إنشاء المؤسسات الاجتماعية للمساهمة في التنمية الحضرية بالمدن ولمعرفة مدى اطلاع الجمعيات على المعلومات الخاصة بخلق هذا النوع من المؤسسات مع الوقوف على قدرة هذه الجمعيات وإمكانياتها في إنشاء المؤسسات الاجتماعية ومعرفة طبيعة العرقلين التي قد تعيق الجمعيات في إنجاز هذا النوع من المبادرات ومن بين النتائج هذه الدراسة عدم دراسة غالبية الفاعلين الجمعويين بمفهوم الرأس المال الاجتماعية والمؤسسات الاجتماعية مع نقص في الإمكانيات المادية والمعنوية للجمعيات التي لا تؤهلها لتحقيق هذه الغاية.

**الكلمات المفاتيح:** حركة جمعوية، رأس المال الاجتماعي، مؤسسات اجتماعية، قوانين المؤسسات الاجتماعية الجزائرية.

***The Contribution of Charitable Associations to the Development  
of the Social Capital in the Cities***

**Abstract**

*This study aims to identify the reality of associational activity in Algeria, which is related to the development of social capital through the establishment of social institutions to contribute to urban development in cities, and to know the extent to which associations are informed of the information related to the creation of this type of institutions, while identifying the capacity and capabilities of these associations in establishing social institutions and knowing the nature of Obstacles that may hinder associations to accomplish this type of initiative. Among the results of this study is the lack of familiarity of the majority of association actors with the concept of social capital and social institutions, along with a lack of material and moral capabilities of associations that do not qualify them to achieve this goal.*

**Keywords:** *Associations movement , social capital, social institutions, laws of Algerian social institutions.*

المؤلف المرسل: سفيان سحنون، sofyan.sahnoun@gmail.com

## مقدمة:

تُعد الحركة الجمعوية أحد أهم الفاعلين في المجتمع الجزائري، إذ تضطلع بدور أساسى في تنمية الرأسمال الاجتماعي ضمن نطاق نشاطها المحلي، فهي تشكل مكوّناً رئيسياً من مكونات المجتمع المدني الذي حظي بدعم شرعي وقانوني مكّنه من المشاركة في الحياة العامة، والتعاون مع السلطات المحلية من أجل تحسين أوضاع المدن والمجتمعات، ويبّرر الدور الاجتماعي للجمعيات، خاصة ذات الطابع الخيري والاجتماعي، في مساحتها المباشرة في مساندة الفئات الهمّة والمعوزة من خلال تقديم مساعدات مادية ومعنوية متعددة، سواء للأفراد أو العائلات، غير أن اعتماد هذه الجمعيات على التبرّعات كمورد أساسى يبقى محدوداً أمام حجم التحديات الاجتماعية المتزايدة، مما يعيق قدرتها على تحقيق استجابة شاملة ومستدامة.

وتزداد أهمية هذا الدور في ظل الظروف الاقتصادية والاجتماعية الراهنة التي تعرفها الجزائر، والمتمثلة في ارتفاع معدلات البطالة، وتباطئ النمو الاقتصادي، وانتشار العديد من الآفات الاجتماعية التي مست تماسّك الأسرة الجزائرية. ويظهر ذلك من خلال تزايد أعداد الأطفال المسعفين، وارتفاع نسبة المسنين المقيمين في دور الشيخوخة، إضافة إلى تفاقم معاناة فئة ذوي الاحتياجات الخاصة، خاصة من المعوزين منهم، الذين يواجهون صعوبة في الحصول على فرص عمل أو تأمين دخل يضمن لهم مستوى معيشياً لائقاً.

وفي مواجهة هذه التحديات، عملت الدولة الجزائرية على سن مجموعة من القوانين التي تتيح للجمعيات إمكانية إنشاء مؤسسات اجتماعية تساهم في التخفيف من حدة هذه الظواهر، وقد أقرّ المشرع الجزائري آليات تسمح بإنشاء مؤسسات استقبال الطفولة (دور الحضانة ومرافع رعاية الأطفال المسعفين)، ومرافع خاصة بالمسنين (دور العجزة)، فضلاً عن مؤسسات المساعدة على العمل الموجه لتشجيع وتكوين الأشخاص ذوي الإعاقة، بما يرفع من فرصهم في الحصول على مناصب عمل أو تأمين مصدر دخل ثانوي يعزّز من مستوى عيشهم.

## - إشكالية الدراسة:

يُعد الرأسمال الاجتماعي من المفاهيم الحديثة التي حظيت باهتمام متزايد في العلوم الاجتماعية، نظراً لارتباطه الوثيق بتقوية الروابط الاجتماعية، وتعزيز الثقة المتبادلة بين الأفراد والجماعات، وبناء شبكات من التضامن والتعاون تساهم في دعم التنمية المستدامة. وفي السياق الجزائري، تلعب الجمعيات ذات الطابع الاجتماعي والخيري دوراً محورياً في هذا المجال، إذ تمثل أداة فعالة للتكميل بالفئات الهمّة والمعوزة، من مسنّين وأيتام وأشخاص في وضعية إعاقة، من خلال مختلف أنشطتها التضامنية والخدماتية.

غير أن الواقع الميداني يكشف عن فجوة واضحة بين الدور المنظر من هذه الجمعيات، والدور الفعلي الذي تؤديه. فمعظم الجمعيات لا تزال محصورة في تقديم مساعدات مادية آنية كالغذاء واللباس، أو بعض الخدمات الإدارية البسيطة، في حين يغيب التكفل المؤسسي القائم على استحداث مشاريع اجتماعية مستدامة تسهم في إدماج الفئات المستهدفة ضمن نسيج المجتمع، وتمكينها من الاعتماد على نفسها، ويرجع ذلك إلى مجموعة من التحديات البنائية والموضوعية، مثل محدودية التبرّعات كمصدر تمويل، ونقص التكوين والتأطير، وغياب العقار والمرافق، إضافة إلى ضعف التنسيق بين الجمعيات والسلطات المحلية، الأمر الذي يعيق عملية الانتقال نحو مقاربة أكثر شمولية في العمل الجمعوي.

كما أن القوانين الجزائرية، رغم أنها فتحت المجال أمام الجمعيات لإنشاء مؤسسات اجتماعية كدور رعاية الطفولة، ومرافع استقبال المسنين، ومؤسسات المساعدة على العمل الموجه لذوي الاحتياجات الخاصة، إلا أن

تفعيل هذه الإمكانيات لا يزال محدوداً. وهذا ما يطرح تساؤلات حول مدى قدرة الجمعيات، خاصة الخيرية منها، على استثمار الأطر القانونية والإمكانات المتاحة لتجاوز الطابع الإغاثي المؤقت، والانتقال إلى بناء رأس المال الاجتماعي حقيقي ينعكس على التماسك الاجتماعي والتنمية المحلية.

وفي ظل هذه المعطيات، يطرح التساؤل المركزي الآتي:

**إلى أي مدى تساهم الجمعيات الخيرية ذات الطابع الاجتماعي في تنمية الرأس المال الاجتماعي، وما هي التحديات التي تواجهها في سبيل التحول نحو التكفل المؤسساتي؟**

ويتقرّع عن هذا التساؤل الرئيس مجموعة من الأسئلة الفرعية، من بينها:

- إلى أي مدى تستوعب الجمعيات الخيرية استراتيجية تنمية الرأس المال الاجتماعي وفق القوانين الجزائرية؟
- هل للجمعيات الخيرية إمكانيات لتنفيذ الآليات والإجراءات الازمة لتنمية الرأس المال الاجتماعي في الجزائر؟
- فرضيات الدراسة:

وبناء على التساؤلات المطروحة تم صياغة الفرضيات الآتية:

- أغلب الجمعيات الخيرية لا تربط نشاطها الجمعوي باستراتيجية لتنمية الرأس المال الاجتماعي وإنما تكتفي بتقديم المساعدات المادية للفئات الهشة والمعوزة.
- أغلب الجمعيات الخيرية غير مطلعة على الآليات والإجراءات القانونية التي تسمح بتنمية الرأس المال الاجتماعي ومعظمها غير مؤهل لتجسيدها.

وعليه وبعد تحديد أسئلة الدراسة وفرضياتها، سنتناول المفاهيم الأساسية في شكل إطار نظري يبرز موضوع الدراسة بمختلف أبعادها لكشف العلاقة بين الدور الاجتماعي للجمعيات وكيفية تنمية الرأس المال الاجتماعي.

#### **1- الإطار النظري للدراسة:**

##### **1-1- مفهوم الحركة الجمعوية:**

تعتبر الحركة الجمعوية إطاراً منظماً يسعى لتحقيق أهداف ومبادئ المجتمع المدني المبني على المساهمة في التنمية المحلية، ويتجاوز هذا الدور إلى المساهمة في التنشئة الاجتماعية من خلال التحسيس والتوعية المجتمعية ومواجهة مختلف الآفات والظواهر الاجتماعية المهددة لتماسك النسيج الاجتماعي.

وإذا ماطررنا إلى مفهوم الحركة الجمعوية في القاموس نجد أن الجمعيات عبارة عن منظمات تطوعية عامة ليس لها أهداف تجارية أو ربحية، ويكون الانتماء إليها بشكل إرادي و اختياري وتتخذ عدة أشكال كالنقابة أو المنظمات أو النادي الترفيهي أو لجان الأحياء، وأهم دور تقوم به هو دعم المجتمع المدني من أجل الحفاظ على النسيج الاجتماعي<sup>(1)</sup>.

وفي قاموس كومبريدج لعلم الاجتماع تعرف الجمعيات على أنها منظمات عمومية تطوعية يكون الانتماء إليها بشكل اختياري لا قسري وتشمل المنظمات والأحزاب والنقابات والجمعيات المهنية ولجان الأحياء، وهي تعبر عن مظاهر الألفة والتضامن بين أفراد المجتمع والحفاظ على تمسكه<sup>(2)</sup>.

ولقد اهتم علم الاجتماع بظاهرة الحركة الجمعوية منذ بدايات نشأتها وهو ما جاء في دراسات اليكسيس دي طوكفيل ليبرز أهمية الجمعيات بالشكل التالي: فكي يظل الناس متحضررين أو إنهم أرادوا أن يكونوا كذلك يجب أن ينمو فيهم فن تكوين الجمعيات ويترقى هذا حتى يكتمل بنفس النسبة التي يزداد بها مبدأ المساواة في الأحوال الاجتماعية ويترقى بينهم<sup>(3)</sup>، ويعرف كل من سان سوليوجون لويس لافيل الجمعية التي تتوافق قانونياً مع هيكل

رسمي ومستقلة، أي معلن رسمياً، ولا تخضع لسيطرة كيان خارجي، غير تجاري في المقام الأول، ولا تقوم بتوزيع الأرباح على أعضائها أو منتسبيها أو قياداتها ولها عنصر المشاركة التطوعية يمكن التعامل معها اجتماعيا كمساحة تعمل على مرور من المجال الخاص إلى المجال العام من خلال التواصل بين أعضائها. تميز بعنصر الارتباط بين الشبكات الاجتماعية الأولية والثانوية بمعنى أنه يفترض بناء علاقات شخصية مباشرة مع تجاوز الانت茂ات الطبيعية التي قد تكون إقليمية أو عائلية أو مهنية لأنه يعتبر التزاماً تطوعياً<sup>(4)</sup>، وحسب الأمم المتحدة فإن تكوين الجمعيات أداة لممارسة العديد من الحقوق الأخرى التي يكفلها القانون الدولي، بما في ذلك الحق في حرية التعبير والمشاركة في إدارة الشؤون العامة وتحمي المادة 20 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الحق في حرية التجمع السلمي وتكون الجمعيات كما تعرف قوانين الدولة الجزائرية الجمعية على أنها تجمع من الأشخاص الطبيعيين وأو الأشخاص المعنويين يتأسس على قاعدة تعاقدية لمدة قد تكون محدودة أو غير محدودة يضع هؤلاء الأشخاص بصفة تطوعية ولهدف غير ربحي، معارفهم ومواردهم لغرض ترقية وتشجيع النشاطات في مختلف الميادين لا سيما المهنية، والاجتماعية، والعلمية، والدينية، والتربوية، والثقافية، والبيئية، والخيرية والإنسانية<sup>(5)</sup>.

### **1-1-1 دور الحركة الجمعوية:**

وفي هذا الشأن تطرق الباحثون دور الحركة الجمعوية في المجتمع من خلال أداء وظائف في مختلف المجالات ومن بينها<sup>(6)</sup>:

- تطبيق برامج الرعاية الصحية والصحة الإنجابية.
- تشجيع إنشاء المؤسسات الإنتاجية الصغيرة.
- النشاط في مجال حماية حقوق الإنسان والحريات.
- العمل على نشر التعليم والمهارات ومحو الأمية.
- العمل على اتخاذ تدابير التخفيف من حدة الفقر.
- العمل على تنمية الشخصية والاهتمام بمرحلة الطفولة والشباب.
- المساهمة في تنمية المجتمع بالمشاركة في اتخاذ القرارات.

وتمتد هذه الأدوار إلى مجالات عديدة تستهدف فئات أخرى ونذكر منها<sup>(7)</sup>:

- وضع برنامج لرعاية الطفولة: حيث ينصب اهتمام المنظمات والجمعيات على إنشاء رياض الأطفال ودور الحضانة والإشراف عليها في إطار قانوني خاص، بالإضافة إلى العمل على تأسيس نواد للأطفال ويعقدون ورشات عمل لزيادة وعي الأطفال ورعايتهم.
- وضع برنامج لرعاية المعاقين والمسنين بما في ذلك إنشاء مراكز الرعاية المجتمعية لهذه الفئات، نذكر منها على سبيل المثال دور رعاية المسنين، وإنشاء مراكز للتعليم الخاص، ومؤسسات لتكون المعاقين، وتوفير البرامج العلاجية للمعاقين والمسنين.

### **1-2- كيفية إنشاء الجمعيات في الجزائر<sup>(8)</sup>:**

عندما نتصفح موقع وزارة الداخلية الجزائرية نجد كل ما يتعلق بتأسيس الجمعيات في الجزائر وحق عقد الاجتماعات العامة وسلطات الدولة المختصة بالمنطقة، إضافة إلى قانون الجمعيات الصادر سنة 2012 وقانون الاجتماعات والتظاهرات المؤرخ في 31 كانون الأول 1989، يتم تنفيذ إجراء تأسيس الجمعية على النحو التالي:

- طلب تسجيل جمعية موقع من رئيس الجمعية أو ممثلها القانوني.

- قائمة بأسماء الأعضاء المؤسسين وأعضاء الهيئة الإدارية مبيناً حالتهم ومهنتهم ومحل إقامتهم وتوقيعهم.
- جدول رقم 03 المتضمن خلوه من الإدانات الجنائية لجميع الأعضاء المؤسسين.
- نسختان (02) من القانون الداخلي للجمعية.
- محضر اجتماع الجمعية العامة الذي أعده محضر قضائي يبين ما يلي:
- تاريخ ومكان انعقاد الاجتماع.
- جدول الأعمال (إقرار محضر انتخاب أعضاء السلطة التنفيذية للجمعية).
- الوثائق الداعمة لعنوان الجمعية.
- فيما يخص إنشاء جمعية ولائية يتشرط أن تتكون من:
- 25 عضواً يمثلون 12 ولاية على الأقل.
- فيما يخص إنشاء جمعيات ولائية يتشرط أن تتكون من:
- واحد وعشرين (21) من الأعضاء المؤسسين للجمعية، يمثلون 03 بلديات على الأقل.
- فيما يخص إنشاء جمعيات ولائية يتشرط أن تتكون من:
- خمسة عشر (15) عضواً في جمعيات الدولة يمثلون بلديتين على الأقل.
- عشرة (10) أعضاء بالنسبة للجمعيات البلدية.

**جدول الأعمال:** المصادقة على القانون الأساسي وكذا انتخاب الهيئة التنفيذية ويودع الملف من طرف الهيئة التنفيذية الممثلة في شخص رئيس الجمعية أو ممثله المؤهل قانوناً، لدى المصالح المختصة لوزارة الداخلية والجماعات المحلية بالنسبة للجمعيات الوطنية والجمعيات ما بين الولايات، على مستوى الولاية بالنسبة للجمعيات الولائية، وعلى مستوى البلديات بالنسبة للجمعيات البلدية، للإشارة أن الجزائر ساهمت في تكريس مفهوم الجمعيات منذ ظهوره قبل قرون وحتى في الفترة الاستعمارية ساهمت الحركات السياسية الجزائرية في إنشاء جمعيات متعددة الطبوع على غرار جمعية العلماء المسلمين والكشفة الإسلامية الجزائرية والاتحاد العام للعمال الجزائريين وغيرهما وبعد الاستقلال مباشرة تم اعتمادهما كجمعيات مستقلة لها الحق في ممارسة النشاط الاجتماعي باعتبارها جمعيات ساهمت في استقلال الجزائر رغم تبني الدولة لسياسة الحزب الواحد وبعد التغيرات العالمية والداخلية الحاصلة في نهاية الثمانينيات والتي كانت لها آثار مباشرة على سياسة الدولة مما اضطررها لتبني سياسية الانفتاح أو ما يسمى بالتعديدية الحزبية وعليه تم سن قوانين إنشاء الجمعيات وأصبح بإمكان الجزائريين تأسيس جمعيات للدفاع عن حقوقهم الاجتماعية، إلا أنه يجب الإشارة إلى أن أغلب الجمعيات المؤسسة بالجزائر لها امتدادات حزبية سياسية بحكم وجود أفراد مزدوجي النطاق الحزبي والجمعي وهو ما يؤثر على الدور الاجتماعي للجمعيات ومن جانب آخر والمتعلق بالتركيبة الاجتماعية الخاصة بالمناضلين وربط أهدافهم الخاصة بالصالح العام له انعكاسات على الأداء الفعال للنشاط الجمعوي.

- 3-1- القوانين المؤطرة للمؤسسات الاجتماعية ولنشاط الحركة الجمعوية الجزائرية:**
- مرسوم تنفيذي رقم: 39-2000 مؤرخ في 02 ذي القعدة عام 1420 الموافق لـ 07 فبراير سنة 2000 يحدد القانون الأساسي للخدمات والمؤسسات الخاصة الخيرية وكيفية إحداثها وتنظيمها وتسخيرها<sup>(9)</sup>.
  - وهذه قراءة في بعض أهم المواد التي يتضمنها هذا القانون كما يلي:

- المادة 2: تخضع المؤسسات والخدمة الخاصة الخيرية إلى القانون الخاص ويمكن إنشاؤها من طرف شخص أو مجموعة أشخاص قصد أداء مهمة خيرية.
- المادة 3: يمكن لهذه المؤسسات استقبال الأطفال المسعفين أو المسنين أو المعوقين وأشخاص في حالة صعوبة.
- المادة 8: على كل جمعية ترغب في إنشاء هذا النوع من المؤسسات أن تتوافق مع الأهداف المسطرة في قانونها الأساسي.
- المادة 9: يجب على مدير المؤسسة الاجتماعية أن يكون متخصصاً على مؤهلات وتكوين في المجالات الاجتماعية.
- المادة 21: من بين العائدات المالية للمؤسسات الاجتماعية: عائدات الاستثمارات المنفذة والعائدات المتصلة بنشاطات الجمعية المنشئة للمؤسسة الاجتماعية.
- مرسوم تنفيذي رقم: 08-02 مؤرخ في 24 ذي الحجة عام 1428 الموافق لـ 02 يناير 2008، يحدد شروط إنشاء المؤسسات المساعدة عن طريق العمل وتنظيمها وسيرها<sup>(10)</sup>.  
وهذه قراءة في بعض أهم المواد التي يتضمنها هذا القانون كما يلي:
  - المادة 1: مؤسسات المساعدة عن طريق العمل هي:
    - 1- مركز المساعدة عن العمل.
    - 2- المزرعة البياداغوجية.
- المادة 3: المؤسسات المذكورة في المادة 1 تتشكل من الجمعيات ذات الطابع الإنساني والاجتماعي وتخضع لجملة من الشروط في إنشائها.
- المادة 14: تتمثل مهمة هذه المؤسسات في ترقية الاستقلالية الاجتماعية والمهنية للمعوقين.
- المادة 15: مركز المساعدة عن طريق العمل هو مؤسسة عمل محمية تكلف باستقبال المعوقين البالغين الذين لديهم تكوين ومؤهلات بغرض الإنتاج بالخصوص ما يتعلق بالصناعة التقليدية والتوضيب.
- المادة 16: المزرعة البياداغوجية مؤسسة عمل محمية للمعوقين البالغين الذين ليس لديهم تكوين وذوي الاستقلالية المحدودة وبالتالي نشاطهم مرتبط بالزراعة وتربية الحيوانات.
- المادة 23: ينتخب مدير هذا النوع من المؤسسات من قبل الجمعية في جمعيتها العامة.
- مرسوم تنفيذي رقم 08-83 مؤرخ في 26 صفر عام 1429 الموافق لـ 04 مارس 2008، يحدد شروط إنشاء مؤسسات العمل المحمي وتنظيمها وسيرها<sup>(11)</sup>.  
وهذه قراءة في بعض أهم المواد التي يتضمنها هذا القانون كما يلي:
  - المادة 1: مؤسسات العمل المحمي هي:
    - 1- الورشة المحمية.
    - 2- مركز توزيع العمل في المنزل.
- المادة 3: المؤسسات المذكورة في المادة الأولى يمكن إنشاؤها بشروط من قبل الجمعيات ذات الطابع الإنساني والاجتماعي
- المادة 5: يجب على المعوق الذي يعمل في هذه المؤسسات أن يتتوفر على قدرة تساوي على الأقل ثلث قدرة عامل سليم.

- المادة 15: تتمثل مؤسسات العمل المحمي في الإدماج الاجتماعي والترقية المهنية للعمال المعوقين.
  - المادة 16: الورشة المحمية هي مؤسسة العمل المحمي تكلف بنشاطات إنتاج السلع والخدمات والمقاؤلة والتي توظف على الأقل 80 % عمالاً معوقين.
  - المادة 17: يعتبر مركز توزيع العمل مؤسسات تسمح بخلق مناصب عمل للمعوقين غير القادرين على الخروج من منزلهم لأسباب مرتبطة بظروفهم البدنية أو المادية ويقومون بأشغال ذات طبيعة يدوية أو فكرية وذلك بجمع طلبات العمل وتوزيعها عليهم.
  - المادة 24: ينتخب مدير هذا النوع من المؤسسات من قبل أعضاء الجمعية في جمعيتها العامة.
  - المادة 26: من بين الإيرادات المالية للجمعية ما ينتج عن تجارة المنتوجات المصنوعة ومن القروض المتحصل عليها من المؤسسات المالية.
  - مرسوم تنفيذي رقم 350-08 مؤرخ في 29 شوال عام 1429 الموافق لـ 29 أكتوبر سنة 2008، يحدد شروط إنشاء المؤسسات الاجتماعية والطبية وتنظيمها وسيرها ومراقبتها<sup>(12)</sup>.  
وهذه قراءة في بعض أهم المواد التي يتضمنها هذا القانون كما يلي:
  - المادة 1: يهدف هذا المرسوم إلى تحديد شروط إنشاء المؤسسات الاجتماعية والطبية المتمثلة في:
    - مؤسسة الأطفال المسعفين.
    - مؤسسة الأشخاص المعوقين.
    - مؤسسة الأشخاص المسنين.
  - مؤسسة استقبال الفتيات والنساء في وضع صعب.
  - المادة 2: يمكن أن تنشأ هذه المؤسسات من طرف الجمعيات ذات الطابع الاجتماعي والإنساني.
  - المادة 6: يمكن لهذه المؤسسات فتح ملحقات تابعة لها عبر إقليم الولاية.
  - المادة 8: يتعين على المؤسسات أن تلتحق تسعيرات التكفل بالأشخاص المستقبلين والعمل بها.
  - المادة 38: أن ينتخب مدير المؤسسة من قبل الجمعية العامة للجمعية المنشئة وسنة 25 سنة على الأقل.
- 4-1- مفهوم الرأس المال الاجتماعي:**

تعرف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية الرأس المال الاجتماعي / رأس المال الاجتماعي على أنه " شبكات مع قواعد وقيم وتقاهمات مشتركة تسهل التعاون داخل المجموعات أو في ما بينها . ونجد في قاموس علم الاجتماع أن مفهوم الرأس المال الاجتماعي يشير إلى الموارد المرتبطة بالاتصالات وشبكات العلاقات الشخصية في مجتمعه<sup>(13)</sup> . أما مجموعة الصندوق الدولي فتتناول مفهوم الرأس المال الاجتماعي بعبارة الرأس المال البشري وهو يتألف من المعارف والمهارات والقدرات الصحية التي يستثمر فيها الناس وترتبط لدى الأشخاص على مدار حياتهم بما يمكنهم من استغلال إمكاناتهم كأفراد منتجين في المجتمع ، ويساعد الاستثمار في البشر من خلال توفير التغذية والرعاية الصحية والتعليم الجيد والوظائف والمهارات ، وهو أمر أساسى لإنهاء الفقر المدقع وبناء مجتمعات أكثر شمولًا<sup>(14)</sup> .

ويستخدم هذا المفهوم على نطاق واسع في الدراسات الاجتماعية ، ويعتبر كل من بيير بورديو وجيمس كولمان ، أن الرأس المال الاجتماعي هو مورد فردي ، يتكون من العلاقات الشخصية التي يمكن للفرد أن يبنيها ليعتمد عليها في سوق العمل مثلاً ، كما يسمح هذا المفهوم بتفسير الاختلافات في التكامل المهني بين شخصين يتمتعان بمستويات دبلوم متساوية بالرغم من أنهما مرتبطان بالشبكات الاجتماعية ويعتمدان على موارد الأسرة ، أما فيما يخص الطرح

الذي اقترحه روبرت بوتنام، فيربط رأس المال الاجتماعي بشدة وبكثافة الروابط الاجتماعية داخل المجتمع، ولذلك فهي مبنية على الثقة في الآخرين وأو في المؤسسات ومن خلال أهمية المعاملة بالمثل في العلاقات الإنسانية، أو حتى من خلال وجودها ضمن القيم الاجتماعية المشتركة كما تساهم المؤسسات الدولية في تعزيز رأس المال الاجتماعي والنمو الاقتصادي والتماسك الاجتماعي، كما يقيس بوتنام وأتباعه قوة الرأس المال الاجتماعي من خلال نسبة مشاركة الأفراد في الأندية والجمعيات وشبكات المشاركة المدنية أو حتى من خلال ثقة الفرد في الآخرين أو المؤسسات<sup>(15)</sup>.

أما في قاموس كامبريدج لعلم الاجتماع "The Cambridge Dictionary of Sociology" ينشأ الرأس المال الاجتماعي من العلاقات بين الأفراد أو الأسر أو المجموعات أو المجتمعات التي توفر الوصول إلى فوائد قيمة للمجتمع ولقد تم تطويره من قبل علماء الاجتماع على أنه تمثلات كالرأس المال الاقتصادي، ويشارك في الكثير من الخصائص معه من ناحية تقديم قيمة لأصحابها، ويمكن تجميعه، والأهم من ذلك أنه يمكن الاستثمار فيه بطرق تنتج مكافآت اجتماعية أو مزايا إعلانية أخرى تساهم في تعظيمه، ومن بين أهم أدوات قياسه عن طريق التحصيل الدراسي والعلمي، المشاركة السياسية، ونسبة انحراف الأحداث، والنجاح العرقي أو الجهوبي، وانتشار ريادة الأعمال في المجتمع<sup>(16)</sup>.

ولقد عرف جيمس كوليمان James S. Coleman الرأس المال الاجتماعي في مقاله "Social Capital in the Creation of Human Capital" حيث يشير إلى أن إنشاء رأس المال المادي من خلال التغييرات في المواد لتشكيل الأدوات التي تسهل عملية الإنتاج، كما يتم إنشاء الرأس المال البشري من خلال التغييرات في الأشخاص التي تجلب المهارات والقدرات التي يجعلهم قادرين على التصرف بطرق مبتكرة وفعالة، أما رأس المال الاجتماعي فيأتي من خلال التغييرات في العلاقات بين الأشخاص التي تسهل التفاعل للحصول على مكاسب مادية كالعمل، وإذا كان رأس المال المادي ملمساً فإن الرأس المال الاجتماعي أقل واقعية من الرأس المال المادي لأنه موجود في العلاقات بين الأشخاص، وكما يسهل الرأس المال المادي أو البشري النشاط الإنتاجي، فإن الرأس المال الاجتماعي يسهله أيضاً وعلى سبيل المثال: المجموعة التي توجد فيها جدارة واسعة بالثقة قادرة على إنجاز أكثر بكثير من مجموعة مماثلة لا تتمتع بتلك الجدارة والثقة بين أفرادها<sup>(17)</sup>.

وبحسب بيير بورديو Pierre Bourdieu يعتبر الرأس المال الاجتماعي مجموعة من الموارد والمقدرات الحالية أو المحتملة التي لها شبكة علاقات اجتماعية قوية، وليس قائمة بالضرورة على العلاقة مع المؤسسات بشكل رسمي، أو بمعنى آخر كمجموعة لهم ملكية مشتركة متدين بالعلاقات الدائمة والمفيدة، هذه الارتباطات غير قابلة للاختزال في علاقات أهداف القرب في الفضاء المادي (الجغرافي) أو ذاته في الفضاء الاقتصادي والاجتماعي، حيث إنها مبنية على التبادلات الاجتماعية التي تضمن لها القوة والاستمرارية، ويقاس حجم رأس المال الاجتماعي الذي يمتلكه الفرد بناء على دراسة شبكة الاتصال التي يمكن حشدتها بشكل فعال في تفاعاته الاجتماعية<sup>(18)</sup>.

#### - الجذور التاريخية لنظرية رأس المال الاجتماعي:

بالبحث في الأطر المرجعية والنظرية لرأس المال الاجتماعي يتضح أنها ترجع إلى السوسيولوجيا الكلاسيكية، ولعل أوضح المفاهيم التي تحمل شيئاً من المضمون الأساسي لمفهوم رأس المال الاجتماعي مفهومي "العصبية" و"الجاه" لابن خلدون والذي يؤكد بواسطتهما على أهمية العلاقات في تحقيق السلطة والحفاظ عليها، كما يوضح أيضاً أن الإنسان مدني بطبيعته وذلك لأنه لا يمكن أن يعيش منفرداً بذاته فهو يحتاج إلى الإعانة من الآخرين في كل

حاجاته. إذن فابن خلدون يؤكد على أهمية الاجتماع وال العلاقات الاجتماعية والتعاون بين الناس وهو ما يتوافق مع آلية تشكيل رأس المال الاجتماعي كما أقرها الباحثون المعاصرون المنظرون لهذا المفهوم.

وعن معالم مفهوم رأس المال الاجتماعي في الفكر السيوسيولوجي الكلاسيكي الغربي، فقد استعاد هذا المفهوم مضمونين كانت مطروحة بالفعل في بواكير علم الاجتماع الغربي، فإميل دوركايم Emile Durkheim على سبيل المثال دنا من مفهوم رأس المال الاجتماعي عندما حدثا عما قد يفضي إليه فقدان شبكة العلاقات الاجتماعية من فقدان للمعايير والقيم ما يدفع إلى تزايد ظاهرة الانتحار. ونجد في أعمال جورج سيميل Georg Simmel أيضاً العديد من الأفكار والرؤى والتصورات التي تتردد حالياً في تحليل مفهوم رأس المال الاجتماعي ومثال ذلك اهتمامه بالتفاعل الاجتماعي وفكرة الفعل المتداول اللذين يعدان من المقومات الأساسية لرأس المال الاجتماعي كما حده المعاصرون.

#### - الاتجاهات المعاصرة في رأس المال الاجتماعي:

يميل النهج المعاصر لرأسمال الاجتماعي إلى إلغاء هذا المفهوم أو تعديله جزرياً، وبالتالي تقديم وجهات نظر تفسيرية جديدة، ممثلة في العديد من التيارات الفكرية التي تذهب بين التحليل البنوي وتحليل القيمة المعيارية، أو مزيج من الاثنين، لتحديد مفهوم رأس المال الاجتماعي.

يعود مفهوم ونظريته رأس المال الاجتماعي إلى أصول العلوم الاجتماعية، وتم ضمان تطوير هذا المفهوم من قبل ثلاثة باحثين معروفيين بإدخاله في النقاش النظري: بيير بورديو، وجيمس كولمان، وروبرت بوتنام كما سنتناوله في هذا الطرح<sup>(19)</sup>:

#### أ- مساهمة بيير بورديو في نظرية رأس المال الاجتماعي:

يعود الفضل في صياغة مصطلح "رأسمال الاجتماعي" إلى عالم الاجتماع الفرنسي بورديو، الذي أدخله كجزء من نظرية الممارسة. يرتبط هذا المفهوم بمختلف المجالات الاجتماعية، لذلك يجب فهمه في سياق مشروع بورديو النظري. انتقد بورديو النظرية الاقتصادية التي تركز على رأس المال الاقتصادي، مشدداً على أن هناك أشكالاً أخرى من التبادل غير الاقتصادي، حيث دعا إلى إنشاء علم لدراسة رأس المال بأشكاله المختلفة مثل الاجتماعي والثقافي والرمزي، أما رأس المال الاجتماعي فهو الرابط بين الأفراد ويدعوهم إلى المشاركة في الحياة العامة لتحقيق مصالحهم، كما يعتبره نوعاً مهماً من رأس المال بسبب الدعم الجماعي الذي يقدمه للشبكات الاجتماعية، وبعد بثابة ائتمان يستثمر في العلاقات الاجتماعية، كما يربط بورديو رأس المال الاجتماعي بالمارسات الثقافية وتأثيراتها على الصحة.

يرتبط رأس المال الاجتماعي بمتwoين: البنية الاجتماعية والمكانة الفردية، ويعتمد رأس المال الاجتماعي على الروابط الاجتماعية والموارد المتوفرة، مما يعزز الشبكات الاجتماعية ويلعب دوراً في التماسك الاجتماعي وتوسيع التفاعل داخل المجتمع.

#### ب- مساهمة جيمس كولمان في نظرية رأس المال الاجتماعي:

يعتبر كولمان المؤسس الثاني لنظرية رأس المال الاجتماعي بعد بورديو، وتتجلى رؤيته لهذا المفهوم ضمن إطار نظرية "الاختيار العقلاني"، حيث يعتقد أن الروابط الاجتماعية بين الأفراد تتشكل بسبب اهتمامهم بالموارد والأحداث التي يتحكم بها الآخرون، مما يساعدهم في تعظيم منفعتهم من خلال الاختيارات العقلانية المناسبة. يعزز كولمان فكرة بناء علاقات اجتماعية دائمة، مثل علاقات القوة والثقة، التي تزيد من فرص التبادل.

قدم كولمان في مقالته "الأسر والمدارس" عام 1987، تعريفاً لرأس المال الاجتماعي يتضمن المعايير الاجتماعية والشبكات وال العلاقات التي تساهم في تنمية الأطفال، وأظهر كولمان كيف أن الأسر في الولايات المتحدة أصبحت أقل استعداداً لدعم المدارس التي تخدم الجيل الجديد، ويرى أن هذا التدهور يعود لفقدان عناصر العائلة والمجتمع، كمكون أساسي لرأس المال الاجتماعي.

يشير كولمان أيضاً إلى العلاقة بين رأس المال الاجتماعي والتعليم، حيث يعد التعليم مصدراً رئيسياً ينبع عن العلاقات والثقة. وفي مقالته عام 1988، يعرف رأس المال الاجتماعي كأبعاد متعددة تسهل الإجراءات للعاملين داخل البنية الاجتماعية، كما يوضح كولمان ثلاثة أشكال أساسية لرأس المال الاجتماعي: الالتزامات المتبادلة، وتبادل المعلومات عبر الشبكات، والمعايير الاجتماعية التي توجه سلوك الأفراد.

#### **ج- مساهمة روبرت بوتنام في نظرية رأس المال الاجتماعي:**

استخدم بوتنام مفهوم رأس المال الاجتماعي لأول مرة في كتابه "جعل الديمقراطية تعمل" عام 1993، حيث عرّفه بأنه "المجموع الكلي للتنظيم الاجتماعي، مثل الثقة، والمعايير، والشبكات الاجتماعية، التي تعزز فعالية المجتمع من خلال تسهيل العمل المنسق". يُظهر بوتنام كيف أن الخصائص الإيجابية مثل الثقة والنظم الاجتماعية تساعد المجتمع على التنسيق بشكل أفضل.

وفي كتابه "البولينج وحيداً" عام 2000، وسع بوتنام أفكاره، مشيراً إلى أن رأس المال الاجتماعي يرتبط بالانتماء إلى مجموعات منظمة تؤثر بشكل إيجابي على صحة الفرد ورفاهيته. كما أنه يعزز التعليم ويقلل من الجريمة، مما يوفر أموال الدولة ويقلل من تدخلها في الحماية الاجتماعية. يشير بوتنام إلى أن انخفاض النشاط في المجموعات الاجتماعية يمكن أن يؤثر على نوعية الحياة والديمقراطية.

يشدد بوتنام على أهمية الترابط الاجتماعي والثقة بين الأفراد، ويصنف رأس المال الاجتماعي إلى نوعين: "رأس المال الاجتماعي الترابطي" الذي يربط الأفراد فيما بينهم، و"رأس المال الاجتماعي الإقليمي" الذي يعتمد على الروابط الشخصية القوية المبنية على التبادل المستمر والدعم العاطفي والوجداني، والتضامن، والمنافع المادية والاجتماعية، مما يُوسع الفرص الاجتماعية أكثر فأكثر.

#### **٥-١- مصادر الرأسمال الاجتماعي:**

يأتي رأس المال الاجتماعي من عدة مصادر، منها: الانتماء إلى المجتمع الأوسع والمجموعات الفرعية داخله، والممثلة بمجموعات الأحياء والأسرة والمؤسسات الاجتماعية وجمعيات المجتمع المدني المختلفة والتي تعتبر مصادر رأس المال الاجتماعي والتي سنتناولها كما يلي<sup>(20)</sup>:

##### **- العائلات:**

تمثل الأسرة المصدر الأساسي لرأس المال الاجتماعي باعتبارها الوحدة الرئيسية للمجتمع وهي مصدر المبادئ والقيم التي ينتج عنها التفاعل الاجتماعي، وهي المسؤولة عن تشكيل معرفة هوية وثقافة الأفراد، وهي المؤسسة الاجتماعية الأساسية لتفاعل الفرد مع بيئته الاجتماعية وإقامة الحوار وإقامة العلاقات، تلعب الأسرة دوراً الأهم في بناء الرأسمال الاجتماعي وتميته، وذلك بتعميم الروابط والعلاقات ونقل السلوك العقلاني إلى أبنائهم وأفراد أسرهم مما ينتج عنه انتظام وشعور بالثقة القوية تجاه أفراد الأسرة، بالإضافة إلى التبادل، كما أن المساعدة المادية بين أفراد الأسرة لها تأثير إيجابي على الأسرة كاستخدام رأس المال الاجتماعي في تعليم الأطفال والعمل على زيادة فعاليته بشكل غير مباشر وبالتالي تعتبر الأسرة مصدراً لتراكم الرأسمال الاجتماعي.

**- المدرسة (المنظمات الاجتماعية التربوية):**

بالإضافة إلى العائلات، تعد المدرسة مصدراً مهماً للرأسمال الاجتماعي وتركمه وتطوره، والمنظمات والمؤسسات العلمية دور في تطبيق مبادئ العمل الجماعي التعاوني الذي يسمح بتنوع المعلومات والثقافات المكتسبة من خلال اللقاءات التي تجمع الأفراد وهكذا تنتج لنا ثقافة تقبل الآخر بالرغم من الاختلاف. فالقطاعات التي تتبعها مؤسسات التدريب أو التعليم أو المنظمات المهنية كلها تساهم في تنمية الرأس المال الاجتماعي الذي يربط كل هذه القطاعات لصالح تطوير المجتمع.

**- المجموعات الاجتماعية النشطة:**

تنطوي العلاقات والتفاعلات الموجودة بين الجيران والأصدقاء وأعضاء مجموعة الانتماء الرسمي وغير الرسمي على تشكيل شبكات كثيفة من العلاقات الاجتماعية بين هؤلاء الأفراد وهم بذلك يساهمون في تعزيز علاقاتهم ويتساندون فيما بينهم للتعاون والتكافف، كما تعمل العلاقات غير الرسمية على تطوير ودعم العمل الجماعي والثقة والأمان الموجودين بين هؤلاء الأعضاء، ويقلل من عواقب العنف والعدوان وهو ما يساعد على تراكم رأس المال الاجتماعي متحضر وهذا لا يعزل كل وحدة عن بعضها البعض، بل على العكس يتم تحمل المسؤوليات بين جميع الأطراف والمصدر لأن هدفه هو تحقيق الرفاهية الاجتماعية للمجتمع وذلك فقط بالتبادل المادي والرمزي بين الأعضاء والمجموعات وهذا هو الذي يحقق التكامل بين أفراد المجتمع.

إلا أن هناك مصادر أخرى مؤثرة في تكوين الرأس المال الاجتماعي<sup>(21)</sup>:

- يؤثر التقل السكني على الرأس المال الاجتماعي وما إذا كان الناس يطورون علاقات وثيقة مع جيرانهم فتتم عملية تأثير وتتأثر لدرجة اكتساب سلوك أو طبائع تحدد مصير الأفراد ضمن الرأس المال الاجتماعي المكتسب.

- هناك عوامل ذات صلة بمستويات من التحليل والتفسير لمصادر الرأس المال الاجتماعي على مستويات مختلفة:  
أ- على المستوى الجزئي، يتأثر الرأس المال الاجتماعي بنوع الشخصية، والعمر، والأسرة، والطبقة، والتعليم، والعمل، والدين، وعادات الاستهلاك.

ب- على المستوى المتوسط، يتأثر الرأس المال الاجتماعي بالمجتمع المدني، والمدرسة، والمجتمع المحلي، وعدم التجانس العرقي والاجتماعي، والتقل، النقل/البنية التحتية، والتصميم الحضري.

ج- على المستوى الكلي، يتأثر الرأس المال الاجتماعي بشكل مباشر بالتاريخ والثقافة، والبنية الاجتماعية والتسلسل الهرمي، واتجاهات سوق العمل وحجم وطبيعة الدولة ورفاهية المجتمع.  
وفي حين أن مصادر الرأس المال الاجتماعي على مستويات التحليل قد تكون مختلفة، إلا أنها متربطة بشكل لا ينفصّم، على سبيل المثال:

يتأثر الأفراد بعوامل المستوى الجماعي والمجتمعي، وت تكون الجماعات والمجتمعات من أفراد لكل منهم ظروفه وخصائصه، ولذلك فإن المصادر المحتملة على جميع المستويات تكون ذات صلة بغض النظر عن مستوى الاهتمام للحصول على فهم شامل للرأس المال الاجتماعي.

**2- الإطار الميداني للدراسة:**

**2-1- قراءة في أرقام وإحصائيات المعتمد عليها في الدراسة:**

حسب الناطقة باسم هيئة الوقاية الوطنية من الأخطار المهنية بالجزائر فإن عدد حوادث العمل في الورشات بلغ أكثر من 86 ألف حادث خلال سنتي 2019 و2020 وتقع 70 بالمائة من حوادث العمل المسجلة في الجزائر في

ورشات البناء، وتعلق بالدرجة الأولى بالسقوط من المرتفعات العالية التي تتسبب إما في الوفاة أو على الأغلب تؤدي إلى الإعاقة، متبرعة بحوادث السقوط في الحفر ثم الصواعق الكهربائية وهذا الرقم يشير لشريحة كبيرة تعاني نفسياً ومادياً باعتبار محدودية الدخل والتي تعتبر قوة عاملة نظراً لخبرتها ومؤهلاتها يكفي فقط أن توفر لها مناصب عمل مكيفة تتناسب وطبيعة إعاقتها<sup>(22)</sup>.

وبحسب تصريح وزيرة التضامن الوطني سنة 2019 فإن الوزارة برمجت إنشاء أربع (4) مؤسسات عمومية للمساعدة عن طريق العمل لهذه الفئة من المعاقين، وذلك في مجال الخزف والفاخر والنشاطات الفلاحية والغذائية وتربية الأنعام، كما تم إحصاء 51 مؤسسة للمساعدة عن طريق العمل في الحرف التقليدية والنشاطات الفلاحية وتسييرها الجمعيات التي تنشط في مجال الإعاقة الذهنية، حيث تتتكل بـ 1.727 شخصاً معاً يشرف عليهم ما يقارب 500 مؤطر وعليه هناك مبادرات تتجه نحو إنشاء مؤسسات المساعدة عن العمل إلا أن الأرقام تبقى جد محشمة بالمقارنة مع عدد المعاقين في الجزائر<sup>(23)</sup>.

وبحسب مدير عام حماية الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة وترقيتهم بوزارة التضامن فإن عدد الأشخاص المعاقين بلغ عددهم 1,5 مليون معاً سنة 2021 وهذا الرقم الكبير يستهلك ميزانية ضخمة وفي المقابل تبقى أوضاع هذه الفئة جد هشة ويلزم مراقبة مادية تتدخل في إطار دعم الاقتصاد الاجتماعي والذي يعتبر الجمعيات الفاعل الرئيسي في تحريكه<sup>(24)</sup>.

وبحسب موقع وزارة الداخلية الجزائرية فإن عدد الجمعيات المسجلة أكثر من 100 ألف جمعية وهو عدد كبير ويمكنه إحداث تأثير في النمو الاقتصادي الاجتماعي في حال ما اتجهت هذه الجمعيات للمساهمة في إنشاء مقاولات اجتماعية.

## 2-2- الإطار الزمني والمكاني للدراسة:

تم القيام بالدراسة على مستوى مديرية النشاط الاجتماعي والتضامن لولاية تيزي وزو بمكتب الحركة الجمعوية حيث تم الاطلاع على بعض الوثائق والمعطيات لبعض الجمعيات في مختلف المجالات كالجمعيات الخيرية وجمعيات المعوقين وجمعيات المرأة وجمعيات الشباب والطفولة وهذا خلال شهر جانفي 2024.

وفقاً للمادة 2: من المرسوم التنفيذي رقم 10-128 الصادر في 28 أبريل 2010، والمعدل لتنظيم مديرية النشاط الاجتماعي والتضامن، حيث تتولى مسؤولية وضع وتنفيذ جميع التدابير اللازمة لتنظيم الأنشطة المتعلقة بالنشاط الاجتماعي للدولة، بالإضافة إلى رصدها ومراقبتها لمختلف العمليات التضامنية، تتولى المهام التالية<sup>(25)</sup>:

### أ- فيما يتعلق بالنشاط الاجتماعي للدولة:

- ضمان تنفيذ التشريعات واللوائح في المجالات المتعلقة بالعمل الاجتماعي.
- إنشاء نظام معلومات، بالتعاون مع السلطات المحلية، لتقدير احتياجات العمل الاجتماعي وتحديد الفئات المحرومة والأشخاص ذوي الإعاقة، وتنظيم إدارة المساعدة الاجتماعية.
- الإشراف على تنفيذ نظام المساعدة والدعم المباشر للفئات الاجتماعية المحرومة و/أو المعوقة.
- ضمان تنفيذ التدابير والبرامج الرامية إلى حماية جميع فئات الأشخاص ذوي الإعاقة وتعليمهم وتدريبهم ورعايتهم.
- تنفيذ جميع التدابير الرامية إلى تعزيز وتطوير أنشطة الإدماج التعليمي والاجتماعي والمهني للأشخاص ذوي الإعاقة.
- متابعة برامج التدريب التي تطلقها إدارة العمل الاجتماعي والتضامن الوطني.

- تنسيق وتقييم ومراقبة العمليات التعليمية والإدارية للمؤسسات المتخصصة.
- وضع وتنفيذ برامج مساعدة ودعم للأشخاص الذين يمررون بظروف اجتماعية صعبة، وخاصةً الفتيات والنساء ضحايا العنف ومن يعيشون في ظروف صعبة.
- ضمان تطبيق التدابير الاجتماعية الطارئة، وبعد التدخلات الطارئة للفئات الاجتماعية التي تمر بظروف صعبة،
- تنفيذ برامج وتدابير مساعدة ودعم للأسر المحرومة، بالتعاون مع القطاعات المعنية. - إعداد وتحديث الخريطة الاجتماعية للدولة.
- ضمان، متابعة العمليات المخطط لها في مجال تنفيذ وإعداد وتجهيز المشاريع والهياكل التابعة لإدارة التضامن الوطني بالتنسيق مع المؤسسات المعنية وفي إطار الإجراءات المعمول بها.
- تنظيم وتطوير أنشطة المعلومات والاتصال المتعلقة ببرامج وأليات المساعدة والدعم الاجتماعي.
- إنشاء نظام معلومات وإدارة، على مستوى الدولة، للبرامج التي تَعَدُّها الإدارة المسؤولة عن العمل الاجتماعي والتضامن الوطني.
- ضمان توفير الموارد والهياكل الازمة لرعاية الأطفال المحرمون من أسرهم العامة والخاصة، ومتابعتهم والإشراف عليهم، والعمل على إعادة إدماجهم اجتماعياً وأسرياً.
- ضمان توفير الموارد الازمة لإيواء ورعاية المراهقين الذين يمررون بظروف اجتماعية صعبة و/أو معرضين لخطر أخلاقي.

**ب- في إطار التضامن الوطني:**

- ضمان تطبيق التشريعات واللوائح في المجالات المتعلقة بأنشطة التضامن الوطني.
  - تطوير وتفعيل وتنسيق وتقييم تنفيذ برامج التضامن الوطني التي تستهدف الفئات الاجتماعية المحرمة.
  - تشجيع وتنظيم جميع التدابير التي تعزز التعبير عن التضامن الوطني من خلال التبرعات والوصايا.
  - تحديد احتياجات التضامن الوطني وتقييمها، بالتعاون مع القطاعات المعنية.
  - تنظيم نشر المعلومات المتعلقة ببرامج التضامن المحلية.
  - ضمان تنفيذ برامج التنمية الجماعية والمشاركة.
  - تشجيع وتنظيم أنشطة توعية المواطنين لمكافحة الفقر والضعف والإقصاء.
  - ضمان التنسيق بين القطاعات في إطار تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفقر والإقصاء.
  - تشجيع المشاركة التطوعية للجمعيات في الأنشطة التي يقوم بها القطاع في المجالات الاجتماعية والإنسانية.
- وفي المادة 5: تضم مديرية النشاط الاجتماعي والتضامن لولاية تبازة خمس (5) مصالح كما يأتي:
- مصلحة حماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم.
  - مصلحة العائلة والتلامح الاجتماعي والطفولة والشبابية.
  - مصلحة برامج التنمية الاجتماعية ونشاطات التضامن.
  - مصلحة الاتصال الاجتماعي ونظام إعلام التسيير.
  - مصلحة الإدارة العامة والوسائل.

## 2-3- المنهج المستخدم في الدراسة:

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي باعتباره من أكثر المناهج ملاءمة لدراسة الظواهر الاجتماعية المركبة، حيث يتيح للباحث إمكانية جمع معلومات دقيقة عن الواقع الميداني، ثم تحليلها بغية فهم طبيعة العلاقات القائمة بين مختلف الفاعلين الاجتماعيين، وقد كان الهدف من تبني هذا المنهج هو وصف واقع الجمعيات ذات الطابع الاجتماعي والخيري والجمعيات المتకفلة بالإعاقة، والتعمق في تحليل الدور الذي تؤديه في تنمية الرأسمال الاجتماعي، باعتبار هذا الأخير ركيزة أساسية لنقوية أواصر التضامن والتكافل داخل المجتمع.

ويرجع اختيار هذا المنهج إلى عدة اعتبارات؛ أهمها أنّ موضوع البحث يرتبط بمارسات وسلوكيات واقعية تمارسها الجمعيات والإدارات على أرض الميدان، وهو ما يتطلب منهاً قادراً على الوصف الدقيق للواقع من جهة، والتحليل الموضوعي للمعطيات من جهة أخرى. كما يسمح المنهج الوصفي التحليلي باستثمار المعطيات الكمية والكيفية في آن واحد، مما يساعد على تكوين صورة شاملة عن الظاهرة المدرسة.

أما من حيث أدوات البحث، فقد تم الاعتماد أساساً على المقابلة العلمية كوسيلة رئيسية لجمع المعلومات، نظراً لفعاليتها في الدراسات الاجتماعية التي تسعى لاستخلاص تصورات وخبرات الفاعلين بشكل مباشر، حيث تم إجراء مقابلات مع رؤساء الجمعيات الخيرية وجمعيات المعوقين، إضافة إلى مسؤولين إداريين بمديرية النشاط الاجتماعي والتضامن، وقد مكنت هذه الأداة من استكشاف الآراء والتجارب العملية المتعلقة بدور الجمعيات في تنمية الرأسمال الاجتماعي، والكشف عن المعوقات والصعوبات التي تحد من فاعليتها، فضلاً عن رصد مقتراحات عملية لتطوير أدائها.

وبالتالي، فإن تبني المنهج الوصفي التحليلي مقروراً بأداة المقابلة سمح بتجميع معطيات غنية ومتعددة، مكنت من الوصول إلى استنتاجات واقعية حول طبيعة الدور الذي يمكن أن تلعبه الجمعيات في دعم الرأسمال الاجتماعي، والسبل الكفيلة بتعزيز هذا الدور مستقبلاً.

**2-4- عينة الدراسة:** تم الاتصال برؤساء الجمعيات الخيرية وجمعيات المعوقين وكذا مسؤولين إداريين بمديرية النشاط الاجتماعي والتضامن من أجل إجراء مقابلات علمية بغية الإجابة عن أهم الأسئلة المتعلقة بدراسة حول دور الجمعيات في تنمية الرأسمال الاجتماعي. تتمثل عينة الدراسة في مجموعة من الفاعلين الاجتماعيين ذات الصلة المباشرة بمحاج التكفل بالفئات الهشة وتنمية الرأسمال الاجتماعي، وقد شملت هذه العينة الجمعيات ذات الطابع الاجتماعي والخيري، إضافة إلى الجمعيات المتكفلة بفئة المعاقين، باعتبارها من أهم التنظيمات التي تنشط في الميدان وتعامل بشكل مباشر مع مختلف شرائح المجتمع المحتاجة. ومن أجل تحقيق أهداف البحث والإجابة عن إشكاليته، تم الاتصال برؤساء الجمعيات الخيرية وجمعيات المعوقين، فضلاً عن مجموعة من المسؤولين الإداريين بمديرية النشاط الاجتماعي والتضامن، حيث تم إجراء مقابلات علمية معهم قصد الحصول على معطيات دقيقة وموضوعية تساعد على فهم طبيعة الدور الذي تؤديه هذه الجمعيات في تنمية الرأسمال الاجتماعي، وكذا الوقوف عند أبرز التحديات والمعوقات التي تواجهها في هذا المجال. وجاءت خصائص العينة كما يلي:

جدول (01): خصائص العينة المدروسة

المجموع		رؤساء جمعيات المعاين		رؤساء جمعيات خيرية		اطارات مديرية التضامن		العينة		الخصائص
100%	24	29,16%	7	45,84%	11	25%	6	عدد افراد العينة	الجنس	
58,34%	14	16,66%	4	29,17%	7	12,5%	3	ذكر	السن	
41,66%	10	12,5%	3	16,66%	4	12,5%	3	انثى		
25%	6	8,34%	2	12,5%	3	4,16%	1	[40-30]	المستوى الدراسي	
54,16%	13	12,5%	3	25%	6	16,66%	4	[50-40]		
20,84%	5	4,16%	1	12,5%	3	4,16%	1	>50	الوضعية المهنية	
12,5%	3	4,16%	1	8,34%	2	0%	0	متوسط		
41,66%	10	12,5%	3	25%	6	4,16%	1	ثانوي	المهنية	
45,84%	11	12,5%	3	12,5%	3	20,84%	5	جامعي		
25%	6	8,34%	2	16,66%	4	0%	0	بطل	الوظيفة	
58,34%	14	12,5%	3	20,84%	5	25%	6	موظف		
16,66%	4	8,34%	2	8,34%	2	0%	0	متقاعد	النوع	

## 5-2- أهم الأسئلة المطروحة في المقابلة:

- هل المساهمات المالية والمادية للمتبرعين حل كافٍ للتکفل بفئة المعوزين والمعوقين؟
- هل لديكم فكرة عن مفهوم تنمية الرأس المال الاجتماعي؟
- هل لديكم برنامج لتنمية الرأس المال الاجتماعي؟
- هل لديكم فكرة عن المؤسسات الاجتماعية؟
- هل ستقومون بخطوات في اتجاه إنشاء هذا النوع من المؤسسات الاجتماعية؟
- ما هي المعوقات التي قد تواجه إنشاء هذا النوع من المؤسسات الاجتماعية؟
- ماذا تقررون لتفعيل هذه القوانين والإجراءات في الميدان؟

جدول (02): أوجية الأسئلة المفقة

المجموع		جمعيات تهتم بالمعاقين		الجمعيات الخيرية		اطارات المديرية		اهم عناصر المقابلة
لا	نعم	لا	نعم	لا	نعم	لا	نعم	
24	0	7	0	11	0	6	0	التبرعات: كافية او غير كافية
%100	%0	%29,16	%0	%45,84	%0	%25	% 0	
13	11	5	2	6	5	2	4	الاطلاع على مفهوم الرأس المال الاجتماعي
%54,17	%45,83	%71,43	%28,57	%54,54	%45,45	%33,33	%66,66	
18	6	5	2	8	3	5	1	امتلاك برنامج لتنمية الرأس المال الاجتماعي
%75	%25	%71,42	%28,57	%72,72	%27,27	%83,33	%16,66	
15	9	5	2	8	3	2	4	امتلاك معلومات حول المؤسسات الاجتماعية
%62,5	%37,5	%71,42	%28,57	%72,72	%27,27	%33,33	%66,66	
21	3	6	1	9	2	6	0	وجود مشروع لانشاء مؤسسة اجتماعية
%87,5	%12,5	%85,71	%14,28	%81,81	%18,18	%100	%0	
11	13	4	3	7	4	0	6	الرغبة في انشاء مؤسسات اجتماعية
%45,83	%54,16	%57,14	%42,85	%63,63	%36,36	%0	%100	

## جدول (03): أجوية الأسئلة المفتوحة في المقابلة:

أفراد العينة	طبيعة التكفل بالفنات الهشة والمعوقين	معوقات تجسيد مشروع المؤسسات الاجتماعية	اقتراحات تفعيل المؤسسات الاجتماعية وتنمية الرأس المال الاجتماعي
إطارات مديرية النشاط الاجتماعي والتضامن	- التكفل المادي. - ضعف التكفل النفسي. - التوسيط للمعوززين في الإدارات. - توفير وجبات ساخنة في الشتاء للأشخاص بدون مأوى ثابت.	- ضرورة فرض على الجمعيات الوطنية والولاية الشاء مؤسسات اجتماعية. - توجيه الجمعيات نحو البنك أو بالشراكة مع المحسنين أصحاب الاموال.	- ضعف الامكانية المادية والبشرية. - غياب الرؤية الاستراتيجية. - ضعف التكفين لدى الجمعيات.
إطارات الجمعيات الخيرية	- التكفل مادي ب توفير الاغذية واللبسة - توفير الجو الملاائم في المناسبات والأعياد للمعوزين والمسنين والآيتام. - مساعدة المعوزين في المناسبات الجماعية كالاطعام في رمضان والختان والزواج الجماعي.	- التزام الدولة بالمرافقه المادية والمعنوية في تنمية الرأس المال الاجتماعي وفي انشاء المؤسسات الاجتماعية. - توفير العقار لتجسيد مؤسسات اجتماعية لتنمية الرأس المال الاجتماعي.	- مشكل البيروقراطية في مختلف الإدارات. - انعدام مصادر التمويل الكافي. - عدم وجود عقارات لتجسيد هذه المشاريع.
إطارات الجمعيات التي تهتم بالمعوقين	- تسهيل الاجراءات الادارية للحصول على بطاقة المعاق والمنحة المالية. - التكفل الاجتماعي بالفنات المعوقة. - التوسيط عند البلدية للحصول على سكن.	- التزام الدولة بتكون الجمعيات في كيفية انشاء المؤسسات الاجتماعية. - القيام بعمليات تحسيسية لتنمية الرأس المال الاجتماعي لكل الفاعلين في المجال.	- قلة عدد الاطارات المتخصصين في التكفل. - ضعف التكفين في التسیر المؤسسي. - ضعف التمويل.

## 2-6- قراءة في نتائج المقابلات:

- كل أفراد العينة المدروسة من إطارات المديرية ورؤساء الجمعيات يؤكدون أن عملية التبرع سواء من المواطنين أو مؤسسات لا تكفي لتغطية كل احتياجات الفنات المتكفل بها.
- أكثر من 54% من إطارات المديرية ورؤساء الجمعيات للعينة المدروسة لا يمتلكون معلومات كافية حول مفهوم تنمية الرأس المال الاجتماعي.
- أكثر من 75% من إطارات المديرية ورؤساء الجمعيات للعينة المدروسة يصرحون أنهم لا يملكون برنامجا خاصا بتنمية الرأس المال الاجتماعي.
- أكثر من 62% من إطارات المديرية ورؤساء الجمعيات للعينة المدروسة يصرحون أنه ليس لديهم معلومات حول إنشاء المؤسسات الاجتماعية لتنمية الرأس المال الاجتماعي.
- أكثر من 87% من إطارات المديرية ورؤساء الجمعيات للعينة المدروسة ليس لديهم مشروع خاص بإنشاء المؤسسات الاجتماعية.
- أكثر من 54% من إطارات المديرية ورؤساء الجمعيات للعينة المدروسة لا يبدون رغبتهم في التوجه نحو إنشاء المقاولات الاجتماعية في ظل ظروف وإمكانيات محدودة.
- أشار أغلب أفراد عينة الدراسة إلى أن التكفل الاجتماعي للفنات المعوزة والهشة من المسنين والأيتام والمعوقين يمكن في توفير الجانب المادي منأكل ولباس وتقديم بعض الخدمات الإدارية مع التوسيط للإدارات العمومية من أجل الحصول على سكن ولم نجد إجابة حول التكفل المؤسسي.
- قدم أغلب أفراد عينة المقابلة عرضا موجزا عن معوقات واقتراحات تخص مسألة إنشاء المؤسسات الاجتماعية والمتعلقة بنقص التأطير والتكون للجمعيات وغياب العقار والمرافق الضرورية مع نقص التمويل وغياب التنسيق ما بين الشركاء الاجتماعيين في مسألة إنشاء المقاولات الاجتماعية.

- كما اظهرت نتائج الدراسة بعض الاقتراحات التي تعزز إنشاء المقاولات الاجتماعية على أرض الواقع كمرافق للإدارة بتسهيلات إدارية ومادية مع تعديل القوانين الخاصة بالمؤسسات الاجتماعية لتشجيع الجمعيات على إنشائها.

#### الاستنتاج العام للدراسة:

من خلال النتائج المتوصّل إليها، يمكن القول إن واقع التكفل الاجتماعي للفئات الهشة والمعوزة لا يزال يواجه العديد من التحدّيات سواء على مستوى الموارد المادية أو على مستوى الرؤية الإستراتيجية للتنمية الاجتماعية. فقد بينت الدراسة أن التبرعات المقدمة من طرف المواطنين أو المؤسسات لا تكفي لتغطية الاحتياجات المتزايدة لهذه الفئات، الأمر الذي يكشف عن هشاشة الاعتماد على مصادر غير ثابتة للتمويل، وعدم وجود آليات مستدامة تضمن استمرارية التكفل. كما أن أغلبية إطارات المديرية ورؤساء الجمعيات يفتقرن بالمعرفة الكافية بمفهوم تنمية الرأسمال الاجتماعي، مما يعكس سلباً على قدرتهم في بلورة مشاريع مبتكرة ومؤسسائية قادرة على إحداث نقلة نوعية في العمل الاجتماعي.

إضافة إلى ذلك، أظهرت النتائج أن غياب البرامج الخاصة بتنمية الرأسمال الاجتماعي، وانعدام المشاريع الموجهة لإنشاء المؤسسات والمقاولات الاجتماعية، يعكس قصوراً في التخطيط الإستراتيجي وضعفاً في التوجّه نحو العمل المؤسّسي. كما أن نسبة معتبرة من المستجوبين لا تبدي رغبة في خوض تجربة المقاولات الاجتماعية بالنظر إلى محدودية الإمكانيات وضعف الدعم، وهو ما يعكس مناخاً غير محفز على الابتكار الاجتماعي.

من جانب آخر، بينت الدراسة أن الجهود الحالية للتكميل الاجتماعي تتركز على الجوانب المادية المباشرة مثل توفير الغذاء واللباس والتوفّر للحصول على بعض الحقوق الإدارية كالسكن، في حين يغيب مفهوم التكفل المؤسّسي الذي يهدف إلى إدماج هذه الفئات بشكل مستدام في المجتمع عبر مؤسسات وبرامج طويلة المدى. كما أن غياب التسويق بين الشركاء الاجتماعيين، ونقص التأطير والتقويم، فضلاً عن ضعف التمويل وغياب المرافق المناسبة، كلها عوامل ساهمت في الحد من إمكانية التفكير الجدي في إنشاء مؤسسات اجتماعية قادرة على تلبية هذه الاحتياجات بفعالية.

ورغم هذه الصعوبات، فإن النتائج لم تخلُ من بعض المؤشرات الإيجابية، حيث أبدى عدد من أفراد العينة استعداداً لتبني مشاريع المؤسسات الاجتماعية شريطة توفير الدعم الإداري والمالي اللازم، مع ضرورة مراجعة الإطار القانوني وتعديلاته بما يتّناسب مع خصوصية العمل الاجتماعي، وهو ما يمثل فرصة مهمة لصنع القرار من أجل دفع الجمعيات نحو الانخراط في ديناميكية جديدة تتركز على المقاولات الاجتماعية كآلية مبتكرة للتكميل للفئات الهشة.

بناءً على ذلك، يمكن استنتاج أن الوضع الحالي يتمسّ بوجود فجوة بين الاحتياجات الواقعية للفئات المعوزة والهشة وبين الإمكانيات والبرامج المتاحة لدى الجمعيات والمديرية، إلا أن هذه الفجوة ليست مستحيلة الردم، بل يمكن تجاوزها من خلال تفعيل سياسات عمومية أكثر شمولية، وتشجيع ثقافة الرأسمال الاجتماعي، وتكثيف الجهود في مجال التكوين والتأطير، إضافة إلى وضع آليات تسويق فعالة بين مختلف الشركاء الاجتماعيين. وفي هذا الإطار، يظل إنشاء المقاولات الاجتماعية خياراً استراتيجياً وضرورياً لتحقيق استدامة التكميل الاجتماعي وضمان فاعليته على المدى البعيد.

## خاتمة:

حقيقة اهتمت الدولة بمسألة تنمية الرأسمال الاجتماعي من خلال نشاط الحركة الجمعوية بالخصوص في إنشاء المؤسسات الاجتماعية بغية المساهمة في التنمية الحضرية إلا أن طريقة تقنيتها وتأطيرها لازالت غير كافية وتنقصها قوانين تعزز فعالية دور الجمعيات في إنشاء هذا النوع من المؤسسات للتكميل بالفئات الهشة كالتكفل بالمسنين بدون رعاية والطفولة المساعدة وانتشار البطالة لدى المعوقين بالخصوص مع تزايد الحالات الاجتماعية المختلفة والتي تتطلب تكفلًا نفسياً واجتماعياً في أسرع وقت ممكن وهذا بغية استقرار المجتمع وقادياً لتحول هذه الظواهر إلى أمراض اجتماعية ترافقها آفات اجتماعية خطيرة تتطلب مجهودات وأموالاً مضاعفة وبهذا تتأثر عملية التنمية الحضرية تحت مفهوم التسيير غير العقلاني وعليه يمكننا تقديم بعض الاقتراحات التالية:

- القيام بدورات تكوينية لفائدة الجمعيات في مجال التطوع وتنمية الرأسمال الاجتماعي وإنشاء المؤسسات الاجتماعية.
- اشتراط تأسيس الجمعيات الوطنية للمؤسسات الاجتماعية للمسنين أو الطفولة المساعدة والمحرومة عند اعتمادها من قبل السلطات. أما بالنسبة للجمعيات الولائية فيشترط عليها إنشاء مؤسسات اجتماعية خلال خمس سنوات من نشاطها الفعلي.
- اشتراط وجود رجل قانون ومحترفين نفسانيين واجتماعيين وإطار طبية أو شبه طبية في تشكيلة المكتب التنفيذي للجمعية.
- تسهيل الإجراءات القانونية في إنشاء المؤسسات الاجتماعية مع ضمان المراقبة الإدارية.
- اشتراط على الشركات الاقتصادية العمومية والخاصة بتمويل المؤسسات الاجتماعية بالشراكة مع الجمعيات المختصة.
- القيام بحملات تحسيسية دورية لترغيب وتشجيع الجمعيات في إنشاء مؤسسات اجتماعية وتنمية الرأسمال الاجتماعي في مختلف المدن الكبرى.
- تقنين مسألة إنشاء قسم خاص على الأقل في كل هيكل تربوي تابع للمؤسسة وتستغله الجمعيات المختصة في عملية التكفل بفئة التوحد والإعاقات الذهنية الخفيفة والسمعية.
- إيجاد إطار قانوني يجمع الشراكة بين الوزارة الوصية على الأوقاف وجمعيات المجتمع المدني لتسييل الحصول على العقار لإنشاء المؤسسات.

## قائمة المراجع:

- 1- Scott, J. (2014). *A Dictionary of sociology*, oxford university press, p1082.
- 2- TURNER, B. S. (2006). *The Cambridge Dictionary of Sociology*. New York: Cambridge University Press, P.655.
- 3- الكسيس دي طوكفيل. (1990)، ترجمة أمين مرسي قنديل، القاهرة-مصر: دار عالم الكتب، ص 484.
- 4- Laville, Jean-Louis, Sainsaulieu Renaud (1997), *Sociologie de l'association: des organisations à l'épreuve du changement social*, pp 65-66.
- 5- قانون(2012) "قانون المطابقة للجمعيات الجزائرية ."
- 6- فرزير ، م .(2008) دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية الشاملة في الجزائر ، بين الثبات والتغيير .
- 7- الفهمي ، ح .أ .(2012) دراسة علمية: دور الجمعيات الخيرية في تنمية المجتمعات المحلية .
- 8- وزارة الداخلية، (2016/03/28)، الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية الجزائرية: www.interieur.gov.dz/index.php/ar/ الحياة-الجمعوية-والسياسية/جمعيات.
- 9- الجريدة الرسمية، (2000/02/09)، العدد 05، سنة 2000، الجزائر .

- 10-** الجريدة الرسمية، (2008/01/08)، العدد 02، سنة 2008، الجزائر.
- 11-** الجريدة الرسمية، (2008/03/09)، العدد 13، سنة 2008، الجزائر.
- 12-** الجريدة الرسمية، (2008/11/16)، العدد 63، سنة 2008، الجزائر.
- 13-** unescwa. (1997). *Unescwa* الراسمال الاجتماعي. <https://www.unescwa.org/ar/sd-glossary/>
- 14-** WORLD-BANK. (2019, مارس 19). الراسمال البشري. <https://www.albankaldawli.org/ar/publication/human-capital/brief/the-human-capital-project-frequently-asked-questions#2>
- 15-** Lebaron, F. (2009). *LA SOCIOLOGIE DE A à Z*. (Dunod, Éd.) Paris, p24.
- 16-** TURNER, B. S. (2006). *The Cambridge Dictionary of Sociology*. New York: Cambridge University Press, p.558.
- 17-** Coleman, J. S. (1988). Social Capital in the Creation of Human Capital. *The American Journal of Sociology*, pp. 95-120.
- 18-** Bourdieu, P. (1980). Le capital social. *Actes de la Recherche en Sciences Sociales*, pp.2-3.
- 19-** فراش، مي صالح (2024)، الاتجاهات النظرية لرأس المال الاجتماعي، المجلة العربية للآداب والدراسات الإنسانية، ص ص 394-404.
- 20-** بلحافي، أ. (2017) . إشكالية رأس المال الاجتماعي بين المفهوم والقياس . مجلة الحكمة للدراسات الاقتصادية، ص ص 121-148.
- 21-** Claridge, T. (2019, September 19). *Sources Of Social Capital*. Retrieved from <https://www.socialcapitalresearch.com/sources-of-social-capital/>
- 22-** جريدة العربي، (2022. 01. 02)، حوادث العمل في الجزائر . الموقع الإخباري العربي الجديد : [www.alaraby.co.uk/investigations/\\_الحدث\\_الجديد:\\_حوادث\\_العمل\\_في\\_الجزائر\\_1-اسئلة\\_ـ\\_إجراءات\\_ـ\\_الأمن\\_ـ\\_والسلامة](https://www.alaraby.co.uk/investigations/_الحدث_الجديد:_حوادث_العمل_في_الجزائر_1-اسئلة_ـ_إجراءات_ـ_الأمن_ـ_والسلامة).
- 23-** وكالة الأنباء الجزائرية، مراجعة قانون حماية المعاقين (23-06-2019) <https://www.aps.dz/ar/algerie/72830>
- 24-** جريدة البلاد، (2019, 10 02)، الحكومة تقرر تعليم منحة "المليون سنتيم 07 30 2022" الموقع الإلكتروني لجريدة البلاد : [www.elbilad.net/national/\\_الحكومة\\_ـ\\_تقرر\\_ـ\\_تعليم\\_ـ\\_منحة\\_ـ\\_المليون\\_ـ\\_سنتيم\\_ـ\\_لكل\\_ـ\\_المعاقين\\_ـ\\_بنسبة\\_ـ\\_100\\_ـ\\_بالمئة\\_ـ\\_36952](http://www.elbilad.net/national/_الحكومة_ـ_تقرر_ـ_تعليم_ـ_منحة_ـ_المليون_ـ_سنتيم_ـ_لكل_ـ_المعاقين_ـ_بنسبة_ـ_100_ـ_بالمئة_ـ_36952)
- 25-** الجريدة الرسمية للدولة الجزائرية، العدد رقم 29 الصادرة بتاريخ 02 ماي 2010، ص 5.